

## كشاف القناع عن متن الإقناع

- ( فإذا نوى ) بظهر أمه ( ذلك لم يلزمه شيء ذكره القاضي في كتاب إبطال الحيل .  
وقال هذا من الحيل المباحة ) .  
لأنه توصل به إلى مباح .  
( قال ) القاضي ( فإن قال له قل ) إن لم أفعل كذا أو إن كنت فعلته مثلا .  
( فأنا مظاهر من زوجتي .  
فالحيلة أن ينوي بقوله مظاهر مفاعل من ظهر الإنسان كأنه يقول طاهرتها .  
فنظرت أينا أشد ظهرا .  
قال والمظاهر أيضا الذي قد لبس حريرة بين الدرعين وثوبا بين ثوبين فأى ذلك نوى فله  
نيته ) لصلاحيه اللفظ له .  
( فإن قال ) لمن يستحلفه ( قل ) إن فعلت كذا أو إن لم أفعله أو إن كنت فعلته ( وإلا  
فقعيدة بيتي التي يجوز عليها أمري طالق وهي حرام .  
فقال ونوى بالقعيدة الغرارة ) فله نيته .  
( وقال في المستوعب نسيجه ) أي منسوجة ( تنسج كهيئة العيبة فله نيته ) لأن اللفظ صالح  
لذلك ( فإن قال ) لمن يستحلفه ( قل ) إن فعلت كذا ونحوه ( وإلا فمالي على المساكين صدقة  
فالحيلة أن ينوي بقوله مالي على المساكين من دين ) أو نحوه فيجعل ما اسما موصولا  
بالجار والمجرور .  
( ولا دين ) له ( عليهم فلا يلزمه شيء ) لعدم وجود الصفة .  
( فإن قال ) له في استحلافه ( قل ) إن فعلت كذا مثلا ( وإلا فكل مملوك لي حر .  
فالحيلة أن ينوي بالمملوك الرقيق الملتوت بالزيت والسمن .  
فإن قال له ) حين استحلفه ( قل ) إن فعلت كذا مثلا .  
( وإلا فكل عبد لي حر .  
فالحيلة ) لدفع الحنث ( أن ينوي بالحر غير ضد العبد .  
وذلك ) أي الحر الذي هو ضد العبد ( أشياء ) .  
فالحر اسم للحية الذكر والحر الفعل الجميل والحر من الرمل الذي ما وطئه .  
فإن قال ) له مريد استحلافه ( قل ) إن فعلت كذا .  
( وإلا فكل جارية لي حرة فالجارية السفينة الجارية والجارية الأذن والجارية الريح

والجارية العادة التي جرت فأى ذلك نوى فله نيته ( لأن اللفظ صالح له ) والحره السحابه الكثره المطر .

و ( الحره ) الكثره من النوق ( فأيهما نوى فله نيته .

( فإن قال ) مستحلفا له ( قل ) إن لم أفعل كذا ( وإلا فعبيدي أحرار .

فقال ) ذلك ( ونوى بالأحرار البقل فله نيته .

فإن الناعم من البقل يسمى أحرارا وما خشن تسمى ذكورا .

فإن قال له قل ( إن فعلت كذا ( وإلا فجواري حرائر .

فقال ) ذلك ( ونوى ) بالجواري السفن الجارية أو نوى ( بالحرائر الأيام فله نيته .

فإن الأيام تسمى حرائر .

فإن قال ) له في استحلافه ( قل ) إن فعلت كذا ف ( كل شيء في ملكي صدقة ) فقال ( ونوى

بالمملك محجة الطريق فله نيته .

وإن قال ) له طالم ( قل جميع ما أملكه